



اجتماع شعبة التحقيق في الحوادث ومنع وقوعها (٢٠٠٨) (AIG/08)

مونتريال، من ١٣ إلى ٢٠٠٨/١٠/١٨

التقرير بشأن البند ٥ من جدول الأعمال

وافقت الجلسة العامة، في ٢٠٠٨/١٠/١٨، على التقرير بشأن البند ٥ من جدول الأعمال.

ملاحظة – ينبغي إدخال هذه الورقة بمكانها الملائم في ملف التقرير بعد إزالة صفحة الغلاف هذه.

البند ٥ من جدول الأعمال: إجراء التحقيق

١-٥ المقدمة

١-١-٥ نظر الاجتماع في اقتراح بأن يكون لدى سلطات التحقيق وثيقة سياسات وإجراءات تكون بمثابة دليل. وتناول اقتراح آخر الطرق والوسائل التي من شأنها تسهيل التنسيق مع السلطات القضائية.

٢-٥ السياسات والإجراءات الخاصة بإجراء التحقيقات في الحوادث

١-٢-٥ لاحظ المؤتمر أنه في نطاق عمليات التدقيق التي يقوم بها برنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية أن بعض الدول وضعت سياسات وإجراءات للتحقيق في الحوادث ووثقتها، وغالبا في شكل دليل للسياسة والإجراءات. ويتولى الدليل في العادة تنفيذ جميع أحكام الملحق ١٣ وأفضل الممارسات والقوائم المرجعية لإجراء التحقيقات. إلا أنه تبين من خلال عمليات تدقيق البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية بأن الكثير من الدول لا تتوفر لديها مثل هذه الأداة لتنفيذ الملحق ١٣ وتفتقر الإرشادات المفصلة لتنفيذ عمليات التحقيق.

٢-٢-٥ نظر الاجتماع في اعتماد بعض الممارسات المقترحة التي توجب على السلطة المسؤولة عن التحقيق في الحادث أن تضع وثيقة أو دليلا، كدليل سياسة وإجراءات التحقيق في الحوادث. ووافق الاجتماع على الاقتراح، على أن يكون مفهوما أن موقع الممارسات الموصى بها سيكون في الفصل الخامس تحت العنوان "عام".

٣-٢-٥ نظر الاجتماع أيضا في توصية ذات صلة بأن تضع الايكاو إرشادات للدول بشأن هذا الموضوع في شكل إطار عملي، أو دليل نموذجي. ووافق الاجتماع على ذلك.

٤-٢-٥ قدم الاجتماع التوصيات التالية:

التوصية ١/٥ – التعديل المقترح إدخاله على الفصل الخامس من الملحق ١٣

توصية بقواعد وتوصيات وإجراءات

عدل الفصل الخامس على النحو التالي:

...

تنظيم التحقيق وإجراؤه

مسؤولية الدولة القائمة بالتحقيق

...

عام

...

٢-٤-٥ توصية – يتعين على سلطة التحقيق في الحادث أن تضع سياسات وإجراءات موثقة تفصل فيها المهام التي تتولاها في أثناء التحقيق في الحادث. ويفترض أن تشمل: التنظيم والتخطيط والتحقيق ووضع التقرير.

التوصية ٢/٥ – وثيقة سياسات واجراءات التحقيق في الحادث

نقضي بأن تضع الايكاو ارشادات في شكل اطار عملي للسياسات والاجراءات الموثقة للقيام بالتحقيقات، وتقدم الى الدول في شكل وثيقة صادرة عن الايكاو.

٣-٥ التنسيق – السلطات القضائية

١-٣-٥ أحاط الاجتماع علما بأن موضوع التنسيق مع السلطات القضائية قد عولج في نطاق أحكام الملحق ١٣ ودليل التحقيق في حوادث ووقائع الطيران الصادر عن الايكاو وفي الجزء الأول – التنظيم والتخطيط (Doc 9756). ونظر الاجتماع في اقتراح بإضافة ملاحظة توضيحية الى الفقرة ٥-١٠، لبيان كيفية التنسيق بين سلطات التحقيق في الحوادث والسلطات القضائية فيما يتعلق بالإشراف على حطام الطائرة في أثناء التحقيقات. ووافق الاجتماع على الاقتراح وقدم التوصية التالية:

التوصية ٣/٥ – التعديل المتعلق بالتنسيق مع السلطات القضائية

توصية بقواعد وتوصيات
واجراءات

أدخل الملاحظة التالية للفقرة ٥-١٠ من الفصل الخامس:

...

مسؤولية الدولة

القائمة بالتحقيق

...

التنسيق مع السلطات القضائية

...

الملاحظة ٣ – يمكن للنزاعات التي يُحتمل أن تنشأ بين سلطات التحقيق والسلطات القضائية بشأن حق حراسة حطام الطائرة أن تحل بأن يقوم مسؤول من السلطة القضائية بمراقبة الحطام الى الفحص وأن يكون حاضرا عندما يتطلب الفحص تعديلا في وضع الحطام، وبذلك تكون الحراسة مستمرة.
